الاخر ومن اصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو له كفارة فان قلت فما
معنى حديث الزبير وقول النبي صلى الله عليه وسلم له حين تخاصمه مع
الانصاري في شراج الحرة اسق يا زبير حتى يبلغ الكعبين فقال له الانصاري
ان كان ابن عمتك يا رسول الله فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم قال اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الماء الجدر الحديث فالجواب
ان النبي صلى الله عليه وسلم منزه عن ان يقع بنفس مسلم منه في هذه القضية
امر ريب ولكنه عليه السلام ندب الزبير اولا الى الاقتصار على بعض
حقه على طريق التوسط والصلح فلما لم يرض بذلك الانصاري وبخ وقال
ما الاحجب استوفى النبي صلى الله عليه وسلم للزبير حقه ولهذا ترجم
البخاري على هذا الحديث باب ما اذا اشار الامام بالصلح فابى حكم
عليه بالحكم وذكر في اخر الحديث فاستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
للزبير حقه وقد جعل المسلمون هذا الحديث اصلا في قضية وفيه
الاقتداء به صلى الله عليه وسلم في كل ما فعله في حال غضبه ورضاه
وانه وان نهى ان يقضي القاضي وهو غضبان فانه في حكمه في حال الغضب
والرضى سواء لكونه فيهما معصوما وغضب النبي صلى الله عليه وسلم
في هذا انما كان لله تعالى لا لنفسه كما جاء في الحديث الصحيح وكذلك
الحديث في قادته عائشة من نفسه لم يكن لتعمد حمله الغضب عليه بل

وقع في الحديث نفسه ان عائشة قال له وضربتني بالقضيب فلا
ادري اعمدا ام اردت ضرب الناقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اعيذك
بالله يا عائشة ان يعتمد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك في
حديثه مع الاعرابي حين طلب الاقتصاص منه فقال الاعرابي فدعت
عنك وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد ضربه بالسوط لتعلقه بزمام ناقته
مرة بعد اخرى والنبي صلى الله عليه وسلم يتباله ويقول له تدرك حاجتك
وهو يأبى فضربه بعد ثلاث ضربات وهذا منه عليه السلام لم يقف
عند نهيه صواب وموضع ادب لكنه عليه السلام اشفق اذ كان محض
نفسه من الامر حتى عفى عنه واما حديث سواد بن عمرو اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم وانا متخلق فقال ورس ورس حط حط وعشيني بقضيب
في يده في بطني فاوجعني فقلت القصاص يا رسول الله فكشف لي عن بطنه
انما ضربه النبي صلى الله عليه وسلم منكرا له ولعله لم يرد ضربه بالقضيب الا تنبيهه فلما كان منه ايجاع لم يقصده طلب التخلص منه على ما
قدمناه فصل واما افعاله عليه السلام الدنيوية فحكمه فيها
من توقي المعاصي والمكروهات ما قدمناه ومن جواز السهو والغلط
في بعضها ما ذكرناه وكله غير قادح في النبوة بل ان هذا فيها على التدوير
اذ عامة افعاله على السداد والصواب بل اكثرها او كلها جارية مجرى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)